

الأحكام الفقهية لارتكاب بعض الأفعال عبر وسائل التواصل الاجتماعي

أ.م. د. صدام حسين ياسين العبيدي *

ملخص البحث

تعد وسائل التواصل الاجتماعي (الفيسبوك، وتويتر، ويوتيوب، وانستجرام، والواتس آب وغيرها)، من الوسائل التقنية المتطورة التي ساهمت في تحقيق التواصل والتفاعل والتباحث بين الناس في دول العالم المختلفة حول القضايا السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية وغيرها من القضايا والأمور المختلفة، وعلى الرغم من هذه الفوائد الجمة، والمزايا الكبيرة لوسائل التواصل الاجتماعي إلا أنها قد تستخدم في أمور غير مشروعة، لذا جاء بحثنا هذا لبيان الأحكام الفقهية لبعض الاستخدامات والأفعال المرتكبة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، فتكون هذا البحث من مقدمة ومبحثين، تناولنا فيه التعريف بوسائل التواصل الاجتماعي، وبيان الأحكام الفقهية لارتكاب بعض الأفعال عبر وسائل التواصل الاجتماعي، كحكم التعارف وإقامة علاقات الصداقة بين الجنسين، وحكم إفشاء الأسرار الزوجية، وحكم مشاهدة الأفلام الإباحية، ثم ختمنا البحث بخاتمة تضمنت أهم النتائج التي توصلنا إليها، والتوصيات التي اقترحناها.

Abstract

Social media such as Facebook, Twitter, YouTube, Instagram, Whatsapp and others are among the advanced technical means that have contributed to achieving communication, interaction and discussion among people in different countries of the world about political, economic, social or cultural issues and other different issues and matters. Among these great benefits, and the great advantages of social media, except that they may be used in illegal matters, so our research came to show the jurisprudential rulings of some uses and actions committed through social media, so this research

* كلية الإمام الأعظم (رحمه الله) الجامعة / كركوك .

consists of an introduction and two studies, in which we dealt with the definition of social media, and a statement Jurisprudence rulings for committing certain acts through social media, such as the rule of acquaintance and establishing friendship between the sexes, the ruling on divulging marital secrets, the ruling on watching pornographic films, and then we concluded the research with a conclusion that included the most important results that we reached, and the recommendations that we proposed

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

تقدم وسائل التواصل الاجتماعي المختلفة مثل: (الفيسبوك، وتويتر، ويوتيوب، وانستجرام، والواتس آب وغيرها) خدمات كثيرة للإنسان في مختلف مجالات الحياة، فهي تستخدم للدراسة والتعليم والاستشارة والتواصل والتفاعل فيما بين الناس، وعلى الرغم من هذه الفوائد الجمة، والمزايا الكبيرة لوسائل التواصل الاجتماعي إلا أن فيها من السلبيات ما تدمر به المجتمعات والشعوب والأفراد فيما لو استخدمت بشكل غير صحيح، كاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي في القذف، والسب، والتشهير، والسرقة الإلكترونية، والإرهاب الإلكتروني وغيرها، فاستخدامات وسائل التواصل الاجتماعي كثيرة جداً، وبعض هذه الاستخدامات لوسائل التواصل الاجتماعي محرمة شرعاً وبعضها جائز شرعاً، لذا سنتناول في بحثنا هذا الأحكام الفقهية لبعض الاستخدامات والأفعال المرتكبة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، فنبيّن في هذا البحث حكم التعارف وإقامة علاقات الصداقة بين الجنسين، وحكم إفشاء الأسرار الزوجية، وحكم مشاهدة الأفلام الإباحية، لذا اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى مقدمة ومبحثين تناولنا في المبحث الأول التعريف بوسائل التواصل الاجتماعي، وتناولنا في المبحث الثاني الأحكام الفقهية لارتكاب بعض الأفعال عبر وسائل التواصل الاجتماعي، ثم جاءت الخاتمة التي تضمنت أهم النتائج والتوصيات التي توصلنا إليها.

المبحث الأول : التعريف بوسائل التواصل الاجتماعي :

نتناول في هذا المبحث التعريف بوسائل التواصل الاجتماعي من خلال تعريف الوسائل أولاً في اللغة والاصطلاح، ثم نُعرِّف التواصل لغةً واصطلاحاً، ثم نُعرِّف الاجتماعي لغةً واصطلاحاً، ثم نُعرِّف مصطلح وسائل التواصل الاجتماعي وذلك من خلال أربعة مطالب.

المطلب الأول : تعريف الوسائل لغةً واصطلاحاً :

نتناول هذا المطلب من خلال فرعين، نُعرِّف في الفرع الأول الوسائل لغةً، ونُعرِّف في الفرع الثاني الوسائل اصطلاحاً.

الفرع الأول : الوسائل لغةً :

الوسائل جمع وسيلة والوسيلة لغةً بفتح الواو وكسر العين مصدر وَسَلَ يقال: وسَلْتُ إلى الله بالعمل أسل من باب وَعَدَ بمعنى رغبت وتقربت. والوسيلة: ما يُتَقَرَّب به إلى الله^(١). ومنه قوله تعالى: (أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا) (الإسراء: ٥٧) والوسيلة الدرجة الرفيعة التي أَعَدَّها الله لرسوله في الجنة^(٢). ومن هذا المعنى ما جاء في حديث إجابة المؤذن: "تُتَمَّ سَلُّوا اللهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَارْجُوا أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ"^(٣). والوسيلة ما يُتَقَرَّب به إلى الغير^(٤).

الفرع الثاني : الوسائل اصطلاحاً :

عرَّف القرافي (رحمه الله) الوسائل بأنها: "الطرق المفضية إلى المقاصد"^(٥). وعرَّف الإمام ابن كثير (رحمه الله) الوسيلة بأنها: "هي التي يتوصل بها إلى تحصيل المقصود"^(٦). وقال الدكتور عبدالكريم زيدان: "والذريعة هي الوسيلة، والطريقة إلى الشيء سواء أكان هذا الشيء مفسدة أو مصلحة....."^(٧).

وعلى هذا لا يخرج المعنى الاصطلاحي للوسيلة عن المعنى اللغوي فهي بمعنى الطرق المؤدية إلى المقصود، ووسيلة كل شيء طريقته المؤدية إليه.

المطلب الثاني : تعريف التواصل لغةً واصطلاحاً :

نتناول هذا المطلب من خلال فرعين، نُعرِّف في الفرع الأول التواصل لغةً، ونُعرِّف في الفرع الثاني التواصل اصطلاحاً.

الفرع الأول : التواصل لغةً :

التواصل لغةً من وَصَلَ، يقال: وَصَلْتُ الشيءَ وَصْلاً وَصِلةً، والْوَصْلُ ضدُّ الهَجْرانِ، والْوَصْلُ خلافُ الْفَصْلِ، وَوَصَلَ الشيءَ بالشيءِ يَصِلُهُ وَصْلاً وَصِلةً وَصْلةً، وفي القرآن الكريم: (وَلَقَدْ وَصَلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ) (القصص: ٥١)، أي وَصَلْنَا ذِكْرَ الأنبياءِ وأَقاصيصَ من مَضَى بعضها ببعض، لعلهم يعتبرون، وأَتَصَلَ الشيءُ بالشيءِ لم ينقطع^(٨). ووصل الشيءَ بغيره فاتصل. ووصل الحبال وغيرها توصيلاً: وَصَلَ بعضها ببعض، ووصلني بعد الهجر وواصلني. وقطع الله أوصاله: مفاصله^(٩). ووصل: "الواو والصاد واللام: أصلٌ واحدٌ يدلُّ على ضمِّ شيءٍ إلى شيءٍ حتَّى يَغْلِقَهُ"^(١٠). والتَّوَصَّلُ: ضِدُّ التَّصَارُمِ. والْوَصْلُ: الرِّسَالَةُ تُرْسَلُهَا إِلَى صَاحِبِكَ^(١١). يتبين لنا مما تقدم أن التواصل لغةً هو الاقتران والاتصال والارتباط بين شيئين أو شخصين أو أكثر.

الفرع الثاني : التواصل اصطلاحاً :

عُرِّف الاتصال بتعريفات كثيرة نختار منها ما يأتي:
الاتصال هو: "انتقال المعلومات والحقائق والأفكار والمشاعر أيضاً، فالإتصال نشاط إنساني حيوي وأن الحاجة إليه في ازدياد مستمر، فالإنسان كائن اجتماعي فهو لا يعيش بمفرده ولكن بالتعاون مع الأشخاص الآخرين"^(١٢). أو هو: "عملية يتم من خلالها تبادل الفهم بين الكائنات البشرية، والعمل الذي يتم عن طريقه نقل المعاني من إنسان لآخر أو من جماعة لأخرى"^(١٣).
أما التواصل فيُعرَّف بأنه: "عملية تنتقل من خلالها الرسائل أيّاً كانت طبيعتها والركائز المستخدمة فيها من فرد إلى آخر بحيث تجعل التفاعل الاجتماعي ممكناً"^(١٤).

المطلب الثالث : تعريف الاجتماعي لغةً واصطلاحاً :

يتناول هذا المطلب من خلال فرعين، نُعرّف في الفرع الأول الاجتماعي لغةً، ونُعرّف في الفرع الثاني الاجتماعي اصطلاحاً.

الفرع الأول : الاجتماعي لغةً :

الاجتماعي لغةً: أصلها من جَمَعَ. والجمعُ مصدر جمعت الشيء. والجَمْعُ والجمعُ: اسم لجماعة الناس، والجماعةُ: عدد كل شيء وكثرته. والمَجْمَعُ: يكون اسماً للناس وللوضع الذي يجتمعون فيه. والمَجْمَعَةُ: مجلس الاجتماع. والمسجدُ الجامعُ: الذي يجمع أهله، نعت له؛ لأنه علامة للاجتماع. وإنما سميت الجمعة في الإسلام بذلك لاجتماعهم في المسجد^(١٥). وقال ابن فارس: "الجيم والميم والعين أصل واحد، يدلُّ على تَضَامُّ الشيء، يقال: جَمَعْتُ الشيءَ جَمْعاً"^(١٦).

يتبين لنا مما تقدم أن الاجتماعي في اللغة هو الجمع والتجمع في موضع أو مكان معين.

الفرع الثاني: الاجتماعي اصطلاحاً :

كلمة الاجتماعي لها معانٍ عديدة من حيث الاصطلاح إلا انه يمكن تعريفها بأنها: "كلمة تعبر عن موضوعات تخص الناس العاديين، ومن هنا انتشر استخدام مصطلحات، مثل القيم الاجتماعية، السياسات الاجتماعية، العدالة الاجتماعية، عدم المساواة الاجتماعية، النسيج الاجتماعي للمجتمع"^(١٧).

وكلمة اجتماعي اصطلاحاً نسبة إلى المجتمع، وقد عرّف الدكتور محمد أمين المصري المجتمع بأنه: "نسيج مكون من صلات اجتماعية"^(١٨).

يتبين لنا أن الاجتماعي كلمة تشير إلى الصلة والترابط والتواصل بين الناس والتفاعل فيما بينهم في الأمور المختلفة.

المطلب الرابع : تعريف وسائل التواصل الاجتماعي :

بعد أن عرّفنا الوسائل، والتواصل، والاجتماعي في اللغة والاصطلاح نُعرّف وسائل التواصل الاجتماعي فنقول:

تُعرّف وسائل التواصل الاجتماعي بأنها: "شبكات تفاعلية تتيح لمستخدميها التواصل في أي وقت وفي أي مكان في العالم"^(١٩). ومن أبرز وسائل التواصل الاجتماعي (الفيديو، وتويتر، ويوتيوب، وانستجرام، والكيك، والواتس آب، وبعض الشبكات العربية أمثال: (أصحاب مكتوب، وت وت، الساينس بوك) وغيرها^(٢٠).

وتُعرّف وسائل التواصل الاجتماعي أيضاً بأنها: "عبارة عن تكنولوجيا يتم استخدامها عبر شبكة الإنترنت العالمية وباستخدام أنواع متعددة من الأجهزة كالمبيوترات، والأجهزة اللوحية، أو حتى الهواتف الذكية، وتتيح هذه الوسائل لمستخدميها إمكانية التفاعل مع المستخدمين الآخرين كالعائلة والأصدقاء وذلك من خلال ما يتم مشاركته عبر هذه الوسائل كالصور والمدونات والفيديوهات وغيرها من الأمور الأخرى التي توفرها وسائل التواصل الاجتماعي كالألعاب مثلاً"^(٢١).

وعرّفها زاهر راضي بأنها: "منظومة من الشبكات الإلكترونية التي تسمح للمستخدم فيها بإنشاء موقع خاص به، ومن ثم ربطه من خلال نظام اجتماعي إلكتروني مع أعضاء آخرين لديهم الاهتمامات والهوايات نفسها"^(٢٢).

لذا يمكننا تعريف وسائل التواصل الاجتماعي بأنها: وسائل تقنية تتيح للعديد من مستخدميها التواصل والتفاعل والتباحث فيما بينهم في دول العالم المختلفة حول القضايا السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية وغيرها من القضايا والأمور المختلفة.

المبحث الثاني : الأحكام الفقهية لارتكاب بعض الأفعال عبر وسائل التواصل الاجتماعي :

نتناول في هذا المبحث الأحكام الفقهية لارتكاب بعض الأفعال عبر وسائل التواصل الاجتماعي، كحكم التعارف وإقامة علاقات الصداقة بين الجنسين، وحكم إفشاء الأسرار الزوجية، وحكم مشاهدة الأفلام الإباحية من خلال ثلاثة مطالب.

المطلب الأول : حكم التعارف وإقامة علاقات الصداقة بين الجنسين عبر وسائل التواصل الاجتماعي :

جعلت وسائل التواصل الاجتماعي المتعددة، والانفتاح الفضائي الذي نعيشه اليوم العالم قرية صغيرة مما ساهم ذلك في تكوين قاعدة واسعة للتعارف وإقامة العلاقات بين الأشخاص على اختلاف أماكن سكنهم، فأصبح الشخص الذي يعيش في الشرق يتعرف ويقيم علاقة مع شخص في الغرب وهكذا، ومن ضمن هذه العلاقات علاقات صداقة وتعارف بين رجال ونساء، فما حكم الشرع في التعارف وإقامة علاقات الصداقة بين الرجل والمرأة عبر وسائل التواصل الاجتماعي؟

هذا ما سنتناوله في هذا المطلب لكن قبل ذلك لا بد لنا من بيان معنى التعارف والصداقة فنقول:
التعارف لغة: من العرفان، وهو العلم، يقال: عَرَفَهُ يَعْرِفُهُ عِرْفَةً وَعِرْفَاناً وَعِرْفَاناً وَمَعْرِفَةً، وَتَعَارَفَ الْقَوْمُ إِذَا عَرَفَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً^(٢٣).

أما الصداقة لغة: فهي مصدر الصديق، واشتقاقه أنه صَدَقَهُ المودة والنصيحة، والصديق: المُصَادِق لك^(٢٤). والصديق: صاحب الصديق الود، وفي القرآن الكريم: (أَوْ مَا مَلَكَتْهُمْ مَفَاتِحُ أَوْ صَدِيقِكُمْ) (النور: ٦١)^(٢٥). والصداقة قوة المودة مأخوذة من الشيء الصّدق وهو الصُّلب القوي، والصداقة اتفاق القلوب على المودة، أو هي اتفاق الضمان على المودة، فإذا أضمر كل واحد من الرجلين مودة صاحبه فصار باطنه فيها كظاهره، سُمِّيَا صديقين^(٢٦).

بعد أن بيّنا معنى التعارف والصداقة في اللغة نتكلم عن الحكم الشرعي للتعارف وإقامة الصداقات بين الجنسين عبر وسائل التواصل الاجتماعي فنقول: ان وسائل التواصل الاجتماعي هي وسائل متطورة ناقلة للفيدويوات والصور والأصوات والكتابات بين شخصين أو أكثر، وفي حالة التعارف وإقامة الصداقات يستطيع الشخص رؤية صورة الشخص الآخر وسماع صوته، أو قراءة رسائله وكتاباته وإن لم يجمعهم مكان واحد، لذا فهي لا تختلف عن الرؤية والالتقاء على أرض الواقع، بل تتيح وسائل التواصل الاجتماعي لمستخدميها قدراً كبيراً من الخصوصية والحرية والبعد عن الرقيب وبالتالي تصبح أكثر إغراء من غيرها على التماذي والغواية^(٢٧).

إذن تأخذ وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة حكم الوسائل القديمة ومقاصدها، وذلك باعتبار أن هذه الوسائل الإلكترونية ما هي إلا أدوات جديدة تستخدم لتحقيق غرض ما، فالذي يقذف الناس مستخدماً

وسائل التواصل الاجتماعي كالذي يقذف الناس مستخدماً لسانه، والذي يسرق الناس عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي كالذي يسرق الناس مستخدماً يده وجوارحه وهكذا^(٢٨).

لهذا يمكن القول أنه لا شك في جواز استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لمصلحة معتبرة شرعاً، كالتداول في أمور العمل بالنسبة للموظفين، وسؤال المرأة للطبيب، أو السؤال عن أمر من أمور الدين، وقد كان ذلك يجري بين الصحابة (رضي الله عنهم) وبين السيدة عائشة (رضي الله عنها)، كما قال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه : "ما أشكل علينا أصحاب رسول الله ﷺ حديث قط فساءنا عائشة إلا وجَدْنَا عِنْدَهَا مِنْهُ عِلْماً"^(٢٩). ومن هذا الحديث يتبين لنا أن الصحابة (رضي الله عنهم) كانوا يتكلمون مع عائشة ويسألونها في أمور الدين من غير نكير من أحد من الصحابة ، وفي هذا دلالة على جواز الكلام والتحدث والتواصل بين المرأة والرجل لحاجة مشروعة، على أن لا يكون ذلك ذريعة للاسترسال في الكلام غير النافع، واستمرار الإطالة في الحوار، وتجاذب أطراف الحديث، واللين في القول، واستخدام الألفاظ الموحية وما إلى ذلك، استناداً لقوله تعالى: (فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا) (الأحزاب: ٣٢)^(٣٠).

فالمراة إذا احتاجت إلى مخاطبة الرجل عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي للاستشارة، أو لطلب العلم، أو لأمر معتبر شرعاً جاز عند الفقهاء ذلك، جاء في البحر الرائق في فقه الحنفية ما نصّه: "فإننا نجيز الكلام مع النساء الأجانب ومحاورتهن عند الحاجة إلى ذلك، ولا نجيز لهن رفع أصواتهن ولا تمطيظها ولا تليينها وتقطيعها؛ لما في ذلك من استمالة الرجال إليهن، وتحريك الشهوات منهم"^(٣١). وورد في حاشية الدسوقي في فقه المالكية ما نصّه: "إن صوت المرأة ليس عورة حقيقةً بدليل رواية الحديث عن النساء الصحابيات وإنما هو كالعورة في حرمة التلذذ"^(٣٢). وجاء في المجموع شرح المذهب في فقه الشافعية: "هل صوت المرأة عورة؟ فيه وجهان الأصح أنه ليس بعورة"^(٣٣).

وجاء في منتهى الإرادات في فقه الحنابلة: "وصوت الأجنبية ليس بعورة، ويحرم تلذذ بسماعه ولو بقراءة"^(٣٤).

فالمرأة إذن غير ممنوعة من الكلام مع الرجل الأجنبي عند الحاجة، وصوتها ليس بعورة بشرط أن يكون كلامها عادياً من غير ترقيق يثير الفتنة ويؤدي إلى الطمع فيها أو التلذذ بسماع صوتها^(٣٥).

واستند الفقهاء في جواز كلام المرأة مع الرجل لحاجة بأدلة منها:

١- قوله تعالى: (وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ) (الأحزاب: ٥٣)

وجه الدلالة: إقرار الحجاب بين نساء النبي ﷺ والرجال، وأن هذا الحجاب هو أظهر لقلوب الجميع، وقول الله تعالى هذا على نساء النبي الطاهرات أمهات المؤمنين وعن صحابة رسول الله ﷺ من الصدر الأول من الذين لا تتناول إليهن وإليهم الأعناق^(٣٦)، فهذه الآية أجازت مخاطبة النساء لحاجة وأن يكون ذلك من وراء حجاب ساتر، وحائل مانع من النظر^(٣٧). ويقاس على ذلك جواز مخاطبة الرجل للنساء عبر وسائل التواصل الاجتماعي لحاجة معتبرة شرعاً.

٢- قوله تعالى: (قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الْبَنِيِّ تَجَادَلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ) (المجادلة: ١).

وجه الدلالة: سماع النبي ﷺ شكوى خولة بنت ثعلبة من زوجها وبيان حكم الله تعالى لها في هذه المسألة^(٣٨)، يدل على جواز سماع المرأة الأجنبية ومخاطبتها لحاجة ويقاس على ذلك سماع كلام المرأة ومخاطبتها عبر وسائل التواصل الاجتماعي عند الحاجة.

٣- ما روي عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ عُتْبَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سَفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، فَقَالَ: "خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدُكَ بِالْمَعْرُوفِ"^(٣٩).

وجه الدلالة: سماع النبي ﷺ كلام هند عندما جاءت تسأله في أمرها وأمر زوجها وتستشيريه في فعلها هذا، ويقاس عليه كلام المرأة وسماعها من قبل الرجل الأجنبي عبر وسائل التواصل الاجتماعي لحاجة معتبرة شرعاً.

يتبين لنا مما تقدم جواز مخاطبة المرأة للرجل أو بالعكس في الواقع أو عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي لحاجة معتبرة شرعاً، أما غير ذلك فلا يجوز خشية الفتنة. فتواصل المرأة مع الرجال الأجانب لغير حاجة كالتعارف وإقامة علاقات الصداقة لا يجوز شرعاً وهذا أمر متفق عليه بين الفقهاء، فأى علاقة غير الزواج الشرعي هي علاقة محرمة شرعاً واستدلوا على ذلك بأدلة منها:

١- قوله تعالى: (وَلَا تُخَذِّلْنَ أَخْدَانِ) (النساء: ٢٥).

وجه الدلالة: نهيه تعالى عن اتخاذ المرأة للأخدان أي اصداقاء على الفاحشة، والأخدان جمع خدن وهم الأصحاب أو الأخلاء الذين يزنون بهن سراً^(٤٠). فالصداقة بين الجنسين تعد من اتخاذ الأخدان الذي نهانا الله تعالى عنه^(٤١).

٢- قوله تعالى: (فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا) (الأحزاب: ٣٢).

وجه الدلالة: نهيه تعالى للمرأة عن لين الكلام وترقيقه عند مخاطبتها للرجال الأجانب، بل يجب أن تخاطب الرجال الأجانب بكلام ليس فيه ترخيم للصوت ولين فيه مثل كلام المربيات ، وإنما يكون كلام المرأة مع الأجانب بجد وحزم وقوة حتى لا يطمع من في قلبه ميل إلى الريبة والفسق والفجور، فلا تخاطب المرأة الرجال الأجانب كما تخاطب زوجها^(٤٢).

٣- قول رسول الله ﷺ: "...أَلَا لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ تَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ..."^(٤٣).

وجه الدلالة: نهى رسول الله ﷺ أن يخلو الرجل بالمرأة الأجنبية، فمن اختلى بامرأة لوحدهما كان الشيطان ثالثهما بمعنى أن يكون الشيطان معهما يهيج شهوة كل منهما حتى يلقيهما في الزنا^(٤٤). فالشيطان يوسوس لهما في الخلوة بفعل كل ما لا يحل^(٤٥)، فإذا كانت الخلوة بصفة عامة محرمة؛ لما يترتب عليها من أضرار تضر بالطرفين وتؤثر على الإيمان، وهذا التحريم للخلوة إنما جاء لمظنة إثارة الفاحشة ثم الوقوع في الحرام، فما بالك بالصداقة والتواصل بين الرجل والمرأة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، والتي تعتبر خلوة الكترونية، وبالتالي فتدخل في النهي أيضاً بدلالة النصوص؛ لأن القصد من تحريم الخلوة هو سد ذريعة الفساد بارتكاب فاحشة الزنا ومقدماته، إذ هي وسيلة

للإغواء والإغراء وتزيين الحرام، وهذا نفسه يتحقق بالخلوة الإلكترونية عبر وسائل التواصل الاجتماعي لما يترتب عليه من آثار سلبية خطيرة، وهذا ما نلمسه جميعاً دون مجاملة أو مواربة^(٤٦).

٤- قوله ﷺ: "مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةٌ أَضُرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ"^(٤٧).

وجه الدلالة: يبين هذا الحديث أن الفتنة بالنساء هي أشد الفتن وأعظمها، يؤيد ذلك قوله تعالى: (زَيْنَ النَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ) (آل عمران: ١٤). فقدمهن على جميع الشهوات؛ لأن المحنة بهن أعظم المحن على قدر الفتنة بهن^(٤٨). فالفتنة بالنساء أعظم الفتن على الرجال، فكيف يساغ إقامة صداقة بريئة بين الرجل والمرأة في الواقع أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي دون أي عواقب بين الفاتن والمفتون^(٤٩).

وبناءً على هذا صدرت العديد من الفتاوى من المجامع الفقهية ودور الافتاء في تحريم المحادثة الإلكترونية بين الجنسين عبر وسائل التواصل الاجتماعي نختار فتوى دار الافتاء المصرية حيث جاء في هذه الفتوى: "لا تجوز المحادثة بين رجل وامرأة كل منهما أجنبي عن الآخر إلا في حدود الضرورة؛ لما فيها من فتح أبواب العبث والشر ومدخل من مداخل الشيطان وذريعة للفتنة والفساد.... وكذلك لا ينبغي أن ترسل المرأة صورتها لمن لا تعرف صيانة لنفسها وحفظاً لكرامتها وعرضها خاصة، وقد كثرت الاستعمالات الفاسدة لهذه الصور من قبل المنحرفين العابثين"^(٥٠).

يتضح لنا من كل ما تقدم عدم جواز التعارف وإقامة علاقات الصداقة بين النساء والرجال الأجانب من خلال وسائل التواصل الاجتماعي، وكذلك لا يجوز الكلام بينهم من غير حاجة شرعية، كالتعلم، والاستشارة، والسؤال في أمر من أمور الدين وما إلى ذلك، أما غير ذلك من الكلام غير النافع، والإطالة في الحوار، وتجاذب أطراف الحديث، واللين في القول فلا يجوز؛ لما تقدم من أدلة وفتاوى صريحة وواضحة في التحريم، فالإسلام حرّم أي علاقة بين المرأة والرجل الأجنبي عنها سوى الزواج؛ لأن هذه العلاقات يخشى منها الفساد والفتنة.

المطلب الثاني : حكم إفشاء الأسرار الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي

يعتبر الإسلام عقد الزواج من أهم العقود على الإطلاق، ولهذا سماه الله تعالى ميثاقاً غليظاً، قال تعالى: (وَأَخَذَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا) (النساء: ٢١). فالشارع الحكيم أراد من تشريع الزواج أن يدوم هذا العقد ويبقى متماسكاً رصيناً، ولهذا جعل الله لكل واحد من الزوجين على الآخر حقوقاً وواجبات عليه أن يؤديها لصاحبه حتى يتم مراد الله في الأرض على أكمل وجه، ومن هذه الحقوق حفظ الأسرار الزوجية، وهو الحق المشترك بين الزوجين الذي يجب مراعاته بينهما^(٥١).

فالعشرة الزوجية تولد خصوصية بين الزوجين يجب أن لا يطلع عليها أحد، وهي تختلف في خصوصيتها، وأدقها العلاقة الشرعية بين الزوجين فهي مما يجب ستره، وقد أحاطت الشريعة الإسلامية هذه العلاقة وأسرارها الخاصة بين الزوجين بأحكام فقهية تصونها وتحفظها من التفكك ومنها تحريم إفشاء هذه الأسرار^(٥٢).

وقبل الكلام عن إفشاء الأسرار الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي لا بد لنا من تعريف الإفشاء والأسرار فنقول:

الإفشاء لغة: فشا الشيء فُشواً وفُشواً ظهر وانتشر^(٥٣). وأفشاء: نَشَرَه وأذاعه. يقال: أَفْشَى سَرَهُ وَخَبَرَهُ ومعروفه^(٥٤). فالإفشاء هو اذاعة الأخبار والأمور ونشرها بين الناس.

والإسرار لغة: السر في اللغة هو ما يكتُم وهو خلاف الإعلان، والجمع إسرار، وأسررت الحديث إسراراً أخفيته^(٥٥).

والسر هي الأمور التي تحدث بين شخص وآخر خفية فلا يحل لأحد منهما إظهار هذا الأمر ونشره بين الناس.

بعد بيان معنى الإفشاء والإسرار نتكلم عن حكم إفشاء الأسرار الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي فنقول:

إن من واجب الزوجين أن يحفظا ما يجري معهما في البيت فكل ما يجري في البيت ينبغي أن لا يطلع عليه أحد من الناس، ومثل هذه الأسرار في الحياة الزوجية كثيرة تعود إلى أعراف الناس فيما

ينبغي كتمانها من هذه الأمور التي تحدث في بيت الزوجية، سواء كان مალأ أو نقصاً أو عيباً أو غير ذلك، ومن أهم تلك الأسرار التي ينبغي سترها ويحرم إفشاؤها ما يحصل بين الزوج وزوجته على فراش الزوجية من تفاصيل الجماع وأحواله، ولا خلاف بين الفقهاء في حرمة ذلك، وأدلة التحريم في ذلك كثيرة منها:

١- قوله تعالى: (فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ) (النساء: ٣٤).

وجه الدلالة: مدح الله الزوجات الصالحات القانتات بأنهن حافظات لأنفسهن عند غيبة أزواجهن عنهن، في فروجهن وأموالهم وللواجب عليهن من حق الله في ذلك وغيره^(٥٦). أي يحفظن ما يغيب ويستتر من أمور الزوجين فلا يظهرنه لأحد من الناس، ويحفظن فروجهن وما يقال في الخلوة بالمرأة^(٥٧). وحفظ أسرار الزوجية وأمورها كما يكون في الواقع بعدم التحدث مع الغير في هذه الأمور يكون الحفظ من باب أولى بعدم التحدث مع الغير رجلاً كان أو امرأة قريباً كان أو أجنبياً من خلال وسائل التواصل الاجتماعي.

٢- قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (الأنفال: ٢٧).

وجه الدلالة: أمر الله عز وجل عباده جميعاً بحفظ الأمانات بصورة عامة وعدم خيانة الأمانات التي يؤتمنون عليها فيما بينهم فلا يحفظونها، وذلك يشمل جميع الأمانات سواء كانت ودائع مالية، أو أسرار عامة للأمة، أو خاصة بالأفراد، فلا يطلعوا الأعداء على الأسرار العامة، ولا يفشوا الأسرار الخاصة بين الناس^(٥٨). ومن أعظم الأسرار التي لا يجوز اطلاع الغير عليها أسرار الزوجية بأي وسيلة سواء عن طريق الاجتماعات التي تكون في المجالس أو عن طريق الاتصال بالهواتف أو عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي.

٣- قوله تعالى: (مَنْ لَبَسَ لَكُفْرًا تَغِيْبَ لِبَاسٍ لِّهِنَّ) (البقرة: ١٨٧).

وجه الدلالة: في هذه الآية نجد لمسة قرآنية حانية تمنح العلاقة شفافية ورفقاً ونداوة، وتوقظ معنى الستر في تيسير هذه العلاقة، فاللباس ساتر وواق، وكذلك هذه الصلة بين الزوجين تستر كلا منهما وتقيه^(٥٩). وكشف هذا الستر يخالف ما نصّت عليه هذه الآية، فالمطلوب المحافظة على أسرار

الزوجية وعدم إفشائها عبر وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها، وهذا الحفظ للأسرار من الستر الذي نصّت عليه هذه الآية.

٤- قوله تعالى: (وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَأَ بِهِ وَأَظْهَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَتَاكَ هَذَا قَالَ نَبَاَنِي الْعَلِيمُ الْخَيْرُ) (التحریم: ٣).

وجه الدلالة: عاتب الله تعالى بعض زوجات النبي ﷺ لإفشائها السر، حيث أسر النبي ﷺ إلى زوجته حفصة أمراً فأخبرت به عائشة (رضي الله عنها)^(٦٠).

٥- ما يروى عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ مِنْ أَسْرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَىٰ امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا". وفي رواية أخرى عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَىٰ امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا"^(٦١).

وجه الدلالة: حرمة إفشاء أسرار الزوجية بصورة عامة، وإفشاء أسرار فراش الزوجية بصورة خاصة، يقول الإمام النووي (رحمه الله): "في هذا الحديث تحريم إفشاء الرجل ما يجري بينه وبين امرأته من أمور الاستمتاع ووصف تفاصيل ذلك، وما يجري مع المرأة فيه من قول أو فعل ونحوه، فأما مجرد ذكر الجماع فإن لم تكن فائدة ولا إليه حاجة فمكروه؛ لأنه خلاف المروءة"^(٦٢). ويقول المناوي (رحمه الله) في شرحه لهذا الحديث: "الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه بالمباشرة والجماع ثم ينشر سرها أي يبث ما حقه أن يكتُم من الجماع ومقدماته ولواحقه، فيحرم إفشاء ما يجري بين الزوجين من الاستمتاع ووصف تفاصيل ذلك بقول أو فعل.... والظاهر أن المرأة كالرجل فيحرم عليها إفشاء سره كأن تقول هو سريع الإنزال أو كبير الآلة أو غير ذلك مما يتعلق بالجماعة"^(٦٣). وبناءً على هذا يحرم أيضاً إفشاء الأسرار الزوجية ومنها أسرار فراش الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من وسائل الاتصال كالهاتف أو الجوال من قبل المرأة أو الرجل لقريب أو لأجنبي.

يتبين لنا مما تقدم وجوب حفظ الأسرار الزوجية بأنواعها المختلفة سواء أكانت متعلقة بالزوجين أو بالأسرة بصورة عامة كالأولاد أو الحالة الاجتماعية أو المادية للأسرة وحرمة إفشائها في محيط

الأسرة والأقارب والأصدقاء في الواقع، أو عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من الوسائل التقنية الحديثة وبهذا صدرت الفتاوى المختلفة من الفقهاء والمجامع الفقهية في ذلك نختار منها كلام لمفتي جمهورية مصر العربية الدكتور شوقي علام في أحد لقاءاته على وسائل الإعلام والذي أشار فيه إلى عدم جواز نشر الأسرار والأمور الزوجية أمام الآخرين وإن كانوا أقارب الزوج أو الزوجة أو حتى الأولاد أو الأصدقاء؛ لأن في إشاعتها فساد عظيم، وبعد المنع منه إجراء ناجعاً، ووقاية مبكرة من حدوث الشقاق والطلاق، وأضاف المفتي علام: بأن إفشاء أسرار البيوت وأسرار العلاقات الزوجية على مواقع التواصل الاجتماعي وغيرها بأي شكل أو طريقة له آثار سلبية، بل كارثية على استقرار الأسرة، فليس نشر وإفشاء الأسرار من الرجولة والفخر، بل من النقص ومساوئ الأخلاق^(٦٤).

المطلب الثالث : حكم مشاهدة الأفلام الإباحية عبر وسائل التواصل الاجتماعي

تقدم وسائل التواصل الاجتماعي خدمات كثيرة في مختلف مجالات الحياة، وعلى الرغم من هذه الفوائد الجمة والمزايا الكبيرة إلا أن فيها من السلبيات ما تدمر به المجتمعات والشعوب والأفراد فيما لو استخدمت بشكل غير صحيح، ومن هذه الاستخدامات غير الصحيحة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي في مشاهدة الأفلام والمقاطع والصور والرسوم الإباحية، وقبل أن نتكلم عن حكم مشاهدة الأفلام الإباحية عبر وسائل التواصل الاجتماعي لا بد لنا من تعريف الإباحية فنقول:

يُعرف الكُتَّاب الغربيون المادة الإباحية بأنها مصطلح يُعرف عادة بـ (البورنو) أو (البورنو جرافي) وهو في أصله كلمة مشتقة من كلمة يونانية تعني الكتابة إلى البغايا، وعلى الرغم من عدم وجود تعريف حديث مقبول لها إلا أن القاسم المشترك في كل التعريفات هو أن هذه الجرائم تحتوي جنس فاضح ينتهك القيم الأخلاقية للناس، أما التعريف القريب إلى ثقافتنا هو أن الجرائم الإباحية هي: "كل مادة تحتوي على جنس فاضح أو ضمني بدءاً من الصورة العارية الكاشفة للعورة، وانتهاءً بالفيلم الذي يصور العلاقة الجنسية الكاملة بين أطراف متماثلة أو متغايرة، أطفالاً كانوا أو كباراً، وتهدف أساساً إلى إثارة الشهوة الجنسية عند القارئ أو المستمع أو المشاهد أيًا كانت الوسيلة التي تُعرض بها"^(٦٥).

بعد تعريف الإباحية نتكلم عن حكم مشاهدة الأفلام الإباحية عبر وسائل التواصل الاجتماعي فنقول: إن مشاهدة الأفلام والصور والرسوم الإباحية محرم شرعاً وهذا متفق عليه بين الفقهاء المعاصرين؛ كون هذا الفعل يعد كبيرة من الكبائر بناء على قول كبار العلماء كابن حجر الهيتمي (رحمه الله) الذي قال: ان النظر بشهوة مع خوف الفتنة من الكبائر، وهذا جار في مشاهدة الأفلام الإباحية، قال الهيتمي في الزواج: الكبيرة الثانية والأربعون بعد المائتين: "نظر الأجنبية بشهوة مع خوف فتنة ولمسها كذلك، والخلوة بها بأن لم يكن معها محرم لأحدهما يحتشمه..."^(٦٦).

والأدلة على تحريم مشاهدة الأفلام الإباحية كثيرة منها:

١- قوله تعالى: (قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْعَوْنَ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا) (النور: ٣٠ - ٣١).

وجه الدلالة: أمر الله عز وجل نبيه محمد ﷺ أن يرشد المؤمنين والمؤمنات إلى غض البصر عن المحارم، فلا ينظر أحدٌ منهم إلا إلى ما أباح الله لهم النظر إليه، إذ ربما كان ذلك النظر ذريعة إلى وقوع المفساد وانتهاك الحرمات التي نهى الدين عنها، فإذا وقع البصر على محرّم من غير قصد فليصرفوا أبصارهم عنه سريعاً، روي عن جرير بن عبد الله أنه قال: "سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجاءة فأمرني أن أصرف بصري"^(٦٧)، وروي أن النبي ﷺ قال لسيدنا علي بن أبي طالب ؓ: "يَا عَلِيُّ لَا تَتَّبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّ لَكَ الْأُولَى وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ"^(٦٨).

والحكمة من غض البصر هو لسد باب الشر، ومنعاً لارتكاب المآثم والذنوب؛ لأن النظر بريد الزنا^(٦٩). فإذا كانت حرمة النظر إلى الوجه خوف الفتنة فما بالك بالنظر إلى عورات الرجال والنساء من خلال الأفلام والصور الإباحية فالخطر أكبر والفتنة أعظم والتحريم أشد.

٢- قوله تعالى: (إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا) (الإسراء: ٣٦).

وجه الدلالة: أن الإنسان يُسأل يوم القيامة عن أفعال جوارحه كلها، فإذا سمع الإنسان ما لا يحل له سماعه، وإذا أبصر أو نظر إلى ما لا يحل له النظر إليه، وإذا عزم على ما لا يحل العزم عليه كان

مسؤولاً عنه، معاقباً عليه^(٧٠). ومشاهد الأفلام الإباحية يكون مسؤولاً يوم القيامة عن تلك المشاهدات المحرمة التي لا يحل له مشاهدتها والنظر إليها وسماعها.

٣- قول رسول الله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّانَا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَرْنَا الْعَيْنِ النَّظْرَ، وَزْنَا اللِّسَانَ الْمَنْطِقُ وَالنَّفْسُ تَمْنَى وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ وَيُكَذِّبُهُ"^(٧١).

يقول محمد فؤاد عبدالباقي في شرحه لهذا الحديث: "إن معنى الحديث أن ابن آدم قدر عليه نصيبه من الزنا، فمنهم من يكون زناه حقيقياً بإدخال الفرج في الفرج، ومنهم من يكون زناه مجازاً بالنظر الحرام أو الاستماع إلى الزنا وما يتعلق بتحصيله، أو بالمس باليد بأن يمس أجنبية بيده أو يقبلها، أو بالمشي بالرجل إلى الزنا، أو النظر أو اللمس أو الحديث الحرام مع أجنبية ونحو ذلك، أو بالفكر بالقلب فكل هذه أنواع من الزنا المجازي"^(٧٢).

وجه الدلالة: ان مشاهدة الأفلام الإباحية من الزنا المجازي المحرم أيضاً، وهو زنا العين، والأذن، والنفس، فالعين تنظر، والأذن تسمع، والنفس تشتتهي وتتمنى، فمشاهدة هذه الأفلام المحرمة تهيج الشهوة عند الإنسان، وتدفعه لارتكاب الزنا الحقيقي.

٤- قول رسول الله ﷺ: "لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ"^(٧٣).

قال الإمام النووي (رحمه الله) في شرحه لهذا الحديث: "فيه تحريم نظر الرجل إلى عورة الرجل، والمرأة إلى عورة المرأة وهذا لا خلاف فيه، وكذلك نظر الرجل إلى عورة المرأة، والمرأة إلى عورة الرجل حرام بالإجماع"^(٧٤).

وجه الدلالة: أن رسول الله ﷺ حَرَّمَ النظر إلى عورات الآخرين رجالاً كانوا أو نساءً، ومشاهد الأفلام الإباحية يطلع وينظر لعورات الرجال والنساء، فهو يشاهد ويستمتع لما يدور بينهم أثناء ممارسة العلاقة الجنسية، ولا شك في حرمة هذا النظر والاستماع والمشاهدة.

٥- قال رسول الله ﷺ: "لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، فَتَنْتَعَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا"^(٧٥). قال المباركفوري: "والحكمة في هذا النهي خشية أن يعجب الزوج الوصف المذكور فيفضي ذلك إلى تطليق الواصفة، أو الافتتان بالموصوفة"^(٧٦).

وجه الدلالة: أن رسول الله ﷺ نهى الزوجة أن تصف لزوجها امرأة أخرى كأنه ينظر إليها؛ خشية أن يفتتن بتلك المرأة الموصوفة، فإذا كانت هذه الخشية من تأثير الوصف فكيف سيكون تأثير النظر إلى الأفلام والصور الإباحية التي تكون فيها المرأة عارية؟! يتبين لنا مما تقدم حرمة مشاهدة الأفلام الإباحية، فالشريعة الإسلامية حرّمت هذه الأمور لكونها وسيلة موصلة إلى الفتنة والفساد وبالتالي الوقوع في الزنا الذي يعد من الكبائر؛ لأنه متى ما اجتنب الأفراد هذه الأفعال فلن يقعوا في الزنا، ولعل ذلك يرجع إلى حكمة الشارع ومعرفته بالغرائز البشرية التي يساهم الشيطان في تأجيحها ليقع الإنسان فيما حرّم الله، ولخطورة الزنا فإن الإسلام لم يحرم الزنا فقط بل حرّم الاقتراب منه، فقال تعالى: (وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَا إِنَّهٗ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا) (الإسراء: ٣٢).

يقول القرطبي في تفسير هذه الآية: "قال العلماء قوله تعالى: (وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَا) أبلغ من أن يقول: ولا تنزوا؛ فإن معناه: لا تدنوا من الزنا"^(٧٧). ومشاهدة الأفلام الإباحية تهيج شهوة الإنسان وتحرك غريزته وتدفعه لارتكاب الزنا المحرّم؛ لهذا لا خلاف بين الفقهاء في حرمة مشاهدة الأفلام الإباحية عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

الخاتمة

بعد الانتهاء من البحث لابد لنا أن ندون في الخاتمة أهم النتائج والتوصيات التي توصلنا إليها، وهذا ما نتناوله في فقرتين تباعاً:

أولاً: النتائج:

١- قدمت وسائل التواصل الاجتماعي خدمات جليلة للبشرية، فهي قربت المسافات، وساهمت في تحقيق التواصل والتفاعل والتباحث بين الناس في مختلف القضايا السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والفكرية وساهمت في نشر العلوم، والآراء، والأفكار.

- ٢- إن التعارف وإقامة علاقات الصداقة بين الرجل والمرأة عبر وسائل التواصل الاجتماعي محرّم شرعاً، فلا يجوز للمرأة أن تخاطب الرجل الأجنبي إلا في حدود الحاجة المعتبرة شرعاً كالتعلم، والدراسة، والاستشارة وما إلى ذلك.
- ٣- حرمة إفشاء الأسرار الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي، يؤيد ذلك الكثير من الأدلة من القرآن، والسنة، والفتاوى المعاصرة؛ لما في إفشاء الأسرار الزوجية وإشاعتها من فساد عظيم، وخطر كبير يساهم في تفكك الأسر.
- ٤- اتفق الفقهاء على تحريم مشاهدة الأفلام والصور والرسوم الإباحية عبر وسائل التواصل الاجتماعي، ولم يقل أحد من الفقهاء بخلاف ذلك.

ثانياً: التوصيات:

- ١- ضرورة مراعاة أحكام الفقه الإسلامي في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.
- ٢- ضرورة نشر الوعي الديني والفكري والثقافي من خلال وسائل الإعلام المختلفة والخطب والمحاضرات والدروس حول الاستخدام الصحيح لوسائل التواصل الاجتماعي، والتحذير من الاستخدام السيء وغير النافع لهذه الوسائل.
- ٣- ضرورة التوسع في البحوث والدراسات الإسلامية، وعقد المؤتمرات والندوات وحلقات النقاش فيما يتعلق بالاستخدامات غير المشروعة لوسائل التواصل الاجتماعي من خلال الاستعانة بفقهاء الشريعة الإسلامية وخبراء القانون والاجتماع وعلم النفس.

المصادر

أولاً: الكتب والرسائل الجامعية والبحوث:

- ١- الإمام أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، الفروق وانوار البروق في أنواع الفروق، ضبطه وصححه خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- ٢- أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ شُعَيْبُ الأَرْنَؤُوط وآخرون، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

- ٣- العلامة الشيخ أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا النفراوي، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، ضبطه وصححه وخرّج آياته الشيخ عبدالوارث محمد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٤- أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق وضبط عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٥- أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، الزواجر عن اقتراف الكبائر، دار الفكر، ١٩٨٧م.
- ٦- العلامة أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ، المصباح المنير، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٧- الأستاذ أحمد مصطفى المراغي، تفسير المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط١، ١٣٦٥هـ - ١٩٤٦م.
- ٨- الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، تحقيق سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٩- جيل فيريول، معجم مصطلحات علم الاجتماع، ترجمة وتقديم أنسام محمد الأسعد، مراجعة وإشراف أ. د. بسام بركة، دار ومكتبة الهلال للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ٢٠١١م.
- ١٠- الخليل بن أحمد الفراهيدي، كتاب العين مُرتباً على حروف المعجم، ترتيب وتحقيق الدكتور عبدالحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ١١- الإمام أبو هلال الحسن بن عبدالله بن سهل العسكري، الفروق اللغوية، حقّقه وعلّق عليه محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة.
- ١٢- دعاء عمر محمد كتانه، وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة دراسة فقهية، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، نابلس، فلسطين، ٢٠١٥م.
- ١٣- زاهر راضي، استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في العالم العربي، مجلة التربية، جامعة عمان الأهلية، عمان، الأردن، العدد (١٥)، ٢٠٠٣م.

- ١٤- الإمام العلامة الشيخ زين الدين بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم المصري الحنفي، البحر الرائق شرح كنز الدقائق في فروع الحنفية، ضبطه وخرج آياته وأحاديثه الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ١٥- البرفيسور سالم بن حمزة المدني، مدى إمكانية تطبيق الحدود على الجرائم الالكترونية، بحث منشور في مجلة الحجاز العالمية للدراسات الإسلامية والعربية، العدد السادس، ربيع الثاني ١٤٣٥هـ - فبراير ٢٠١٤م.
- ١٦- سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الشرعية الثانية والثلاثون، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ١٧- شريف بن أدول بن إدريس، كتمان السر وإفشائه في الفقه الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ١٨- الدكتور عبدالكريم زيدان، الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة قرطبة، ط٦، ١٩٨٧م.
- ١٩- العلامة علي بن محمد الشريف الجرجاني، كتاب التعريفات، مكتبة لبنان، بيروت، طبعة جديدة ١٩٨٥م.
- ٢٠- مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق طاهر أحمد الزاوي- محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت.
- ٢١- د. محمد أمين المصري، المجتمع الإسلامي، دار الأرقم، الكويت، ط١، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ٢٢- أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٢٣- الإمام الحافظ أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، أعتنى به أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٢٤- أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

- ٢٥- الإمام الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، الجامع الكبير، حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ الدِّكْتُور بِشَّار عَوَّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٦م.
- ٢٦- العلامة أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط٥، ٢٠٠٥م.
- ٢٧- د. محمد رواس قلعه جي، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، بيروت، ط٣، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
- ٢٨- الإمام الحافظ أبو العلي محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، أشرف على مراجعة أصوله وتصحيحه عبدالوهاب عبداللطيف، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ٢٩- العلامة المحدث محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ط٢، ١٣٩١هـ - ١٩٧٢م.
- ٣٠- العلامة شمس الدين الشيخ محمد عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لأبي البركات أحمد الدردير، وبهامشه الشرح المذكور مع تقارير العلامة الشيخ محمد عليش شيخ السادة المالكية رحمه الله، طبع بدار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- ٣١- السيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق عبدالعليم الطحاوي، مراجعة الدكتور حسين محمد شرف، الدكتور خالد عبدالكريم جمعة، التراث العربي، سلسلة يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، دولة الكويت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٣٢- الإمام العلامة بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ضبطه وصححه عبد الله محمود عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ٣٣- أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري، أساس البلاغة، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٣٤- الإمام الحافظ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، اعتنى به صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

الأحكام الفقهية لارتكاب بعض الأفعال عبر وسائل التواصل الاجتماعي
أ.م.د. صدام حسين ياسين العبيدي

- ٣٥- الإمام الحافظ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، وقف على طبعه وتحقيق نصوصه وتصحيحه وترقيمه وعد كتبه وأبوابه واحاديثه، وعلّق عليه ملخص شرح الإمام النووي مع زيادات عن أئمة أهل اللغة محمد فؤاد عبدالباقى، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، توزيع دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- ٣٦- د. مصلح الصالح، الشامل قاموس مصطلحات العلوم الاجتماعية انجليزي- عربي مع تعريف وشرح المصطلحات، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٣٧- المعجم الوسيط، صادر عن مجمع اللغة العربية بجمهورية مصر العربية، ط ٤، مكتبة الشروق الدولية، ١٤٣٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٣٨- د. منال طلعت محمود، مدخل إلى علم الاتصال، جامعة الإسكندرية، ٢٠٠١ - ٢٠٠٢م.
- ٣٩- الشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، شرح منتهى الإرادات دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، تحقيق الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٤٠- أ. د. وهبة الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر، دمشق، ط ١٠، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٤١- الإمام أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، كتاب المجموع شرح المذهب للشيرازي، حقّقه وعلّق عليه وأكمل به بعد نقصانه محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة، المملكة العربية السعودية.
- ٤٢- الإمام محيي الدين يحيى بن شرف النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، المطبعة المصرية بالأزهر، ط ١، ١٣٤٧هـ - ١٩٢٩م.

ثانياً: مواقع الأنترنت:

١- <https://www.alukah.net/web/khedr/٠/٥٥٣٨٤>

- ۳۷۷

الأحكام الفقهية لارتكاب بعض الأفعال عبر وسائل التواصل الاجتماعي
أ.م.د. صدام حسين ياسين العبيدي

[%D8%A3%D8%B3%D8%B1%D8%A7%D8%B1-](#)
[%D8%A7%D9%84%D8%B2%D9%88%D8%AC%D9%8A%D8%A9-](#)
[%D8%B9%D9%84%D9%89-%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%82%D8%B9-](#)
[%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%88%D8%A7%D8%B5%D9%84-](#)
[%D8%A2%D8%AB%D8%A7%D8%B1%D9%87-](#)
[%D9%83%D8%A7%D8%B1%D8%AB%D9%8A%D8%A9-](#)
[%D8%B9%D9%84%D9%89/٤١٧٥٣٤٥](#)
١٠-<http://www.al-jazirah.com/٢٠١٥/٢٠١٥٠٣٢٣/ar٢.htm>

هوامش البحث

- ١- العلامة أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط ٥، ٢٠٠٥م، ج ١٥، ص ٢١٣، مادة وسل، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق طاهر أحمد الزاوي- محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ج ٥، ص ١٨٥، وسل. د. محمد رواس قلعه جي، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، بيروت، ط ٣، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م، ص ٤٧٤.
- ٢- د. محمد رواس قلعه جي، مصدر سابق، ص ٤٧٤.
- ٣- الإمام الحافظ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، اعتنى به صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، كتاب الصلاة. باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة، ح (٣٨٤)، ص ١٦٥.
- ٤- العلامة علي بن محمد الشريف الجرجاني، كتاب التعريفات، مكتبة لبنان، بيروت، طبعة جديدة ١٩٨٥م، ص ٢٢٧.
- ٥- الإمام أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، الفروق وانوار البروق في أنواع الفروق، ضبطه وصححه خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، ج ٢، ص ٦١.
- ٦- الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، تحقيق سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ط ٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ج ٣، ص ١٠٣.
- ٧- الدكتور عبدالكريم زيدان، الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة قرطبة، ط ٦، ١٩٨٧م، ص ٢٤٥.
- ٨- العلامة أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، مصدر سابق، ج ١٥، ص ٢٢٤، مادة وصل.

- ٩- أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد الرّمخشري، أساس البلاغة، تحقيق محمد باسل عيون السّود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، ج٢، ص٣٣٩، مادة وصل.
- ١٠- أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق وضبط عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ج٦، ص١١٥، مادة وصل.
- ١١- السيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق عبدالعليم الطحاوي، مراجعة الدكتور حسين محمد شرف، الدكتور خالد عبدالكريم جمعة، التراث العربي، سلسلة يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، دولة الكويت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، ج٣١، ص٨٦، مادة (و ص ل).
- ١٢- د. منال طلعت محمود، مدخل إلى علم الاتصال، جامعة الإسكندرية، ٢٠٠١ - ٢٠٠٢م، ص١٨.
- ١٣- د. مصلح الصالح، الشامل قاموس مصطلحات العلوم الاجتماعية انجليزي- عربي مع تعريف وشرح المصطلحات، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ص١٠٢.
- ١٤- جيل فيريول، معجم مصطلحات علم الاجتماع، ترجمة وتقديم أنسام محمد الأسعد، مراجعة وإشراف أ. د. بسام بركة، دار ومكتبة الهلال للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ٢٠١١م، ص٥٢.
- ١٥- الخليل بن أحمد الفراهيدي، كتاب العين مُرتباً على حروف المعجم، ترتيب وتحقيق الدكتور عبدالحميد هندواوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ج١، ص٢٣٩ - ٢٤٠، مادة جمع، العلامة أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، مصدر سابق، ج٣، ص١٩٦ وما بعدها، مادة جمع.
- ١٦- أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، مصدر سابق، ج١، ص٤٧٩، مادة جمع.
- ١٧- د. أحمد إبراهيم خضر، الفرق بين مصطلحي اجتماعي ومجتمعي، مقال منشور على الإنترنت ينظر الرابط التالي: <https://www.alukah.net/web/khedr/0/00384> تاريخ الزيارة: ٢٠٢١ / ٢ / ٦
- ١٨- د. محمد أمين المصري، المجتمع الإسلامي، دار الأرقم، الكويت، ط١، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، ص١٢.
- ١٩- أ. د. يوسف بن أحمد الرميح، "الإرهاب في شبكات التواصل الاجتماعي"، مقال منشور على موقع الجزيرة، ٣ جمادى الآخرة العدد (١٥٥١٦)، الإثنين ٢٣ / ٣ / ٢٠١٥م. ينظر الرابط التالي:
<http://www.al-jazirah.com/2015/20150323/ar2.htm> تاريخ الزيارة: ٢٠٢١ / ٢ / ٦.
- ٢٠- المصدر نفسه.
- ٢١- سناء الدويكات، أهمية وسائل التواصل الاجتماعي، مقال منشور على الأنترنت على الرابط التالي:

الأحكام الفقهية لارتكاب بعض الأفعال عبر وسائل التواصل الاجتماعي
أ.م.د. صدام حسين ياسين العبيدي

https://mawdoo3.com/%D8%A3%D9%87%D9%85%D9%8A%D8%A9_%D9%88%D8%B3%D8%A7%D8%A6%D9%84_%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%88%D8%A7%D8%B5%D9%84_%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A

تاريخ الزيارة: ٢٠٢١ / ٢ / ٦

٢٢- زاهر راضي، استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في العالم العربي، مجلة التربية، جامعة عمان الأهلية، عمان، الأردن، العدد (١٥)، ٢٠٠٣م، ص ٢٣.

٢٣- العلامة أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، مصدر سابق، ج ١٠، ص ١١٠-١١١، مادة عرف.

٢٤- المصدر نفسه، ج ٨، ص ٢١٥، مادة صدق.

٢٥- المعجم الوسيط، صادر عن مجمع اللغة العربية بجمهورية مصر العربية، ط ٤، مكتبة الشروق الدولية، ١٤٣٥هـ - ٢٠٠٤م، ص ٥١١، مادة صدق.

٢٦- الإمام أبو هلال الحسن بن عبدالله بن سهل العسكري، الفروق اللغوية، حققه وعلّق عليه محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، ص ١٢١ و ٢٨٥.

٢٧- مهندس أشرف صلاح الدين، كتاب منشور على الإنترنت على الرابط التالي:

http://www.riyadhalelm.com/researches/٨/٦٥٣_internet.pdf تاريخ الزيارة: ٢٠٢١ / ٢ / ٧

٢٨- البرفيسور سالم بن حمزة المدني، مدى إمكانية تطبيق الحدود على الجرائم الالكترونية، بحث منشور في مجلة الحجاز العالمية للدراسات الإسلامية والعربية، العدد السادس، ربيع الثاني ١٤٣٥هـ - فبراير ٢٠١٤م، ص ٦٥. بتصرف.

٢٩- الإمام الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، الجامع الكبير، حققه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه الدكتور بشّار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٩٩٦م، أبواب المناقب، باب: من فضل عائشة رضي الله عنها، ح (٣٨٨٣)، ج ٦، ص ١٨٢، وقال عنه الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

٣٠- د. عادل عامر، الضوابط التربوية والشرعية لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي، مقال منشور على الإنترنت على الرابط التالي:

<https://pulpit.alwatanvoice.com/articles/٢٠٢٠/٠٢/٥١٢٦٢٧.html> تاريخ الزيارة: ٢٠٢١ / ٢ / ٧

٣١- الإمام العلامة الشيخ زين الدين بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم المصري الحنفي، البحر الرائق شرح كنز الدقائق في فروع الحنفية، ضبطه وخرّج آياته وأحاديثه الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ج ١، ص ٤٧١.

٣٢- العلامة شمس الدين الشيخ محمد عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لأبي البركات أحمد الدردير، وبهامشه الشرح المذكور مع تقارير العلامة الشيخ محمد عليش شيخ السادة المالكية رحمه الله، طبع بدار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، ج ١، ص ١٩٥.

٣٣- الإمام أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، كتاب المجموع شرح المذهب للشيرازي، حققه وعلق عليه وأكماله بعد نقصانه محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة، المملكة العربية السعودية، ج ٣، ص ٣٥٦.

٣٤- الشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، شرح منتهى الإرادات دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، تحقيق الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، ج ٥، ص ١٠٩.

٣٥- د. محمد مطلق محمد عساف، ضوابط شرعية لاستخدام وسائل التواصل الحديثة بين الجنسين، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي الرابع لكلية الشريعة وموضوعه: "وسائل التواصل الحديثة وأثرها على المجتمع"، كلية الشريعة، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م، ص ٥، ينظر الرابط التالي على الأنترنت:

<https://repository.najah.edu/bitstream/handle/٢٠٠٥٠٠١١٨٨٨/١٠٤٣٧/%D8%B6%D9%88%D8%A7%D8%A8%D8%B7%٢٠%D8%B4%D8%B1%D8%B9%D9%8A%D8%A9%٢٠%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AE%D8%AF%D8%A7%D9%8٥%٢٠%D9%88%D8%B3%D8%A7%D8%A6%D9%84%٢٠%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%88%D8%A7%D8%B٥%D9%84%٢٠%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%AF%D9%8A%D8%AB%D8%A9%٢٠%D8%A8%D9%8A%D9%86%٢٠%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%B3%D9%8A%D9%86.pdf?sequence=١&isAllowed=y>

تاريخ الزيارة: ٧ / ٢ / ٢٠٢١.

٣٦- سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الشرعية الثانية والثلاثون، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، ج ٥، ص ٢٨٧٨.

٣٧- أ. د. وهبة الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر، دمشق، ط ١٠، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، ج ١١، ص ٢٢، ص ٤١١.

٣٨- أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، ج ٢٢، ص ٤٤٦ وما بعدها.

الأحكام الفقهية لارتكاب بعض الأفعال عبر وسائل التواصل الاجتماعي
أ.م.د. صدام حسين ياسين العبيدي

- ٣٩- الإمام الحافظ أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، أعتنى به أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، كتاب النفقات، باب: إذا لم ينفق الرجل فللمرأة ان تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف، ح(٥٣٦٤)، ص ١٠٦٢.
- ٤٠- أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، ج ٦، ص ٢٣٦، أ. د. وهبة الزحيلي، مصدر سابق، م ٣، ج ٥، ص ١٧.
- ٤١- دعاء عمر محمد كئانه، وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة دراسة فقهية، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، نابلس، فلسطين، ٢٠١٥م، ص ٥١.
- ٤٢- أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، مصدر سابق، ج ١٧، ص ١٣٨، الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، مصدر سابق، ج ٦، ص ٤٠٩، أ. د. وهبة الزحيلي، مصدر سابق، م ١١، ج ٢٢، ص ٣٣٠.
- ٤٣- أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ شَعِيبُ الْأَرْنَؤُوط وَآخَرُونَ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، ح(١٤٦٥١)، ج ٢٣، ص ١٩، الإمام الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، مصدر سابق، أبواب الفتن، باب: ما جاء في لزوم الجماعة، ح(٢١٦٥)، ج ٤، ص ٣٨، واللفظ له، وقال عنه الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد روي من غير وجه عن عمر، عن النبي ﷺ.
- ٤٤- الإمام الحافظ أبو العلي محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، أشرف على مراجعة أصوله وتصحيحه عبدالوهاب عبداللطيف، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ج ٦، ص ٣٨٤.
- ٤٥- العلامة الشيخ أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا النفراوي، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، ضبطه وصححه وخرَّجَ آياته الشيخ عبدالوارث محمد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ج ٢، ص ٥٠٧.
- ٤٦- محمد جمال، الخلوة الإلكترونية تفرق بين المرء وزوجه، تعرف على معناها وكيفية مواجهتها؟ مقال منشور على الانترنت على الرابط التالي:

<https://www.amrkhaled.net/Story/١٠٣٢٥١٩/%D٨%A٧%D٩%٨٤%D٨%AE%D٩%٨٤%D٩%٨٨%D٨%A٩-%>

[%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9--%D8%AA%D9%81%D8%B1%D9%82-%D8%AA%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A1-%D9%88%D8%B2%D9%88%D8%AC%D9%87-%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%81-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D9%85%D8%B9%D9%86%D8%A7%D9%87%D8%A7-%D9%88%D9%83%D9%8A%D9%81%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D9%88%D8%A7%D8%AC%D9%87%D8%AA%D9%87%D8%A7](#)

تاريخ الزيارة: ٨ / ٢ / ٢٠٢١.

٤٧- الإمام الحافظ أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، مصدر سابق، كتاب النكاح، باب: ما يُتَّقَى من شؤم المرأة، ح(٥٠٩٦)، ص ١٠١٠.

٤٨- الإمام العلامة بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ضبطه وصححه عبد الله محمود عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، ج ٢٠، ص ١٢٦.

٤٩- دعاء عمر محمد كتنانه، مصدر سابق، ص ٥٤.

٥٠- فتوى دار الافتاء المصرية عن حكم محادثات الجنس على الأنترنت منشور على مواقع دار الافتاء المصرية على الرابط التالي:

<https://www.dar-alifta.org/AR/ViewFatwa.aspx?sec=fatwa&ID=١٢٩٥٢>

تاريخ الزيارة: ٨ / ٢ / ٢٠٢١.

٥١- شريف بن أدول بن إدريس، كتمان السر وإفشائه في الفقه الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، ص ٤٠.

٥٢- دعاء عمر محمد كتنانه، مصدر سابق، ص ٦٥.

٥٣- العلامة أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ، المصباح المنير، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ص ٢٨١، مادة (ف ش أ).

٥٤- المعجم الوسيط، مصدر سابق، ص ٦٩٠، مادة فشا.

٥٥- العلامة أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ، مصدر سابق، ص ١٦٥، مادة (س ر ر).

٥٦- أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، مصدر سابق، ج ٦، ص ٦٩٢.

الأحكام الفقهية لارتكاب بعض الأفعال عبر وسائل التواصل الاجتماعي
أ.م.د. صدام حسين ياسين العبيدي

- ٥٧- أ. د. وهبة الزحيلي، م ٣، ج ٥، ص ٥٦.
- ٥٨- المصدر نفسه، م ٥، ج ٩، ص ٣١٤.
- ٥٩- سيد قطب، مصدر سابق، ج ١، ص ١٧٤.
- ٦٠- أ. د. وهبة الزحيلي، م ١٤، ج ٢٨، ص ٦٨٧.
- ٦١- الإمام الحافظ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، مصدر سابق، كتاب النكاح، باب: تحريم إفشاء سر المرأة، ح (١٤٣٧)، ص ٥٧٠.
- ٦٢- محيي الدين يحيى بن شرف النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، المطبعة المصرية بالأزهر، ط ١، ١٣٤٧هـ - ١٩٢٩م، ج ١٠، ص ٨-٩.
- ٦٣- العلامة المحدث محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ط ٢، ١٣٩١هـ - ١٩٧٢م، ج ٢، ص ٥٣٨.
- ٦٤- المفتي: إفشاء أسرار الزوجية على مواقع التواصل الاجتماعي كارثة على استقرار الأسرة، ينظر الرابط التالي:
<https://www.youm7.com/story/2019/3/17/%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%81%D8%AA%D9%89-%D8%A5%D9%81%D8%B4%D8%A7%D8%A1-%D8%A3%D8%B3%D8%B1%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%B2%D9%88%D8%AC%D9%8A%D8%A9-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%82%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%88%D8%A7%D8%B5%D9%84-%D8%A2%D8%AB%D8%A7%D8%B1%D9%87-%D9%83%D8%A7%D8%B1%D8%AB%D9%8A%D8%A9-%D8%B9%D9%84%D9%89/4175345>
- تاريخ الزيارة ٨ / ٢ / ٢٠٢١.
- ٦٥- د. أحمد إبراهيم خضر، "مخاطر مشاهدة الأطفال للمواد الإباحية: شهادة الغرب على نفسه، مقال منشور على الأنترنت على الرابط التالي:
<http://www.alukah.net/culture/0/27100>
- تاريخ الزيارة: ٨ / ٢ / ٢٠٢١.
- ٦٦- أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، الزواج عن اقتراح الكبائر، دار الفكر، ١٩٨٧م، ج ٢، ص ٣.

- ٦٧- الإمام الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، مصدر سابق، أبواب الأدب، باب: ما جاء في نظرة الفجاءة، ح(٢٧٧٦)، ج٤، ص٤٨٠، الإمام الحافظ أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، اعداد وتعليق عزت عبيد الدعاس وعادل السيد، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، كتاب النكاح، باب: ما يؤمر به من غض البصر، ح(٢١٤٨)، ج٢، ص٤٢١، وقال عنه الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
- ٦٨- الإمام الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، مصدر سابق، أبواب الأحكام، ما جاء في نظرة الفجاءة، ح(٢٧٧٧)، ج٤، ص٤٨١، الإمام الحافظ أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، مصدر سابق، كتاب النكاح، باب: ما يؤمر به من غض البصر، ح(٢١٤٩)، ج٢، ص٤٢١، وقال عنه الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك.
- ٦٩- الأستاذ أحمد مصطفى المراغي، تفسير المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط١، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م، ج١٨، ص٩٧-٩٨، أ. د. وهبة الزحيلي، مصدر سابق، م٩، ج١٨، ص٥٤٨-٥٤٩.
- ٧٠- أ. د. وهبة الزحيلي، مصدر سابق، م٨، ج١٥، ص٨١.
- ٧١- الإمام الحافظ أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، مصدر سابق، كتاب الاستئذان، باب: زنا الجوارح دون الفرج، ح(٦٢٤٣)، ص١٥٤٥.
- ٧٢- الإمام الحافظ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، وقف على طبعه وتحقيق نصوصه وتصحيحه وترقيمه وعد كتبه وأبوابه واحاديثه، وعلق عليه ملخص شرح الإمام النووي مع زيادات عن أئمة أهل اللغة محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، توزيع دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م، ج٤، ص٢٠٤٦.
- ٧٣- الإمام الحافظ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، مصدر سابق، كتاب الحيض، باب: تحريم النظر إلى العورات، ح(٣٣٨)، ص١٥٣.
- ٧٤- محيي الدين يحيى بن شرف النووي، مصدر سابق، ج٤، ص٣٠.
- ٧٥- البخاري، مرجع سابق، كتاب النكاح، باب: لا تباشر المرأة المرأة ففتنتها لزوجها، ح(٥٢٤٠)، ١٠٣٦-١٠٣٧.
- ٧٦- الإمام الحافظ أبو العلي محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري، مصدر سابق، ج٨، ص٧٦.
- ٧٧- أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، مصدر سابق، ج١٣، ص٧٢.